

قطاع التأسيس والترخيص والتسجيل

ضوابط غلق فروع شركات التمويل متناهي الصغر

إعمالاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٢) لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٣

المستندات المطلوبة لغلق الفرع وهي على النحو التالي :-

١	تقديم طلب غلق الفرع على النموذج المعد بالهيئة موقعا عليه من رئيس مجلس الإدارة أو العضو المنتدب مختوم بخاتم الشركة.
2	محضر مجلس الادارة المتضمن الموافقة على غلق الفرع وتحديد التاريخ المستهدف لذلك .
٣	تحديد الترتيبات المتعلقة بحسابات العملاء والعاملين .
٤	سداد مقابل الفحص والدراسة المقرر لغلق الفرع ١٠٠٠ جنية